

وتكسر الاسم والخبر من مقبول وكثرة والاتصال من قوله الا ان وبعد ذلك
الخبر لا فادته عدم جواز الفعل بينهما وبين اسمها بالخبر والاولى عدم
جوازها بعينه قالوا بعينهم وحيث فيه بانها انما يقيد بقوله وبعد ذلك
الخبر اذ لم تقدم الخبر على الاسم وهذا لا يستلزم امتناع الفصل
بينهما وبين الاسم جواز ان يكون امتناع تقديم الخبر على الاسم لوجه
الاعتراض لا امتناع الفصل **قوله** وان يكون يقيد ايضا ان
يقيد المتكلم نفسه وما ولا يخفى في سبق هذه القصة على الخوط
الذي هو علمها على ان فلا بد ان يكون الفعل متصلا عن الفعل الذي
لان السامع انما يفهم من هذا العمل فلا يكون شرط السبق الشرط
مطلبا لشرط **قوله** ومنه انما لا يزداد في عدم اختصامها
فحقها الا هال **قوله** لو لم تكن الوجهية تارة زيادة ان معنى البيت
لعلم كذا قطعا ان ذنوبه لا معلوم في امتنع لعنه من علم في كبرية
الغفارة الذي كان يحجب قبليها قطعا ان لم يمتنع الذنوب
لها الاستفاد من الغفارة انما هو قد من لعنه لسلط على الغفارة
معلم لان لغفارة الغفارة فلم يستفاد من لا لغفارة اصلا ففهم
ان كلفها زيادة وانما افاد البيت امتناع لعنه لان لو تدل على
امتناع جوازها كقطعا على ما هو المشهور وقال الروادى الطولي
جعلها تافيه والمعنى لو كان لفظها ان ذنوب للاعمال غير لان
ذنوبهم كذا ذنوب بالنسبة الى ذنوبه فانها لا بد بانهم يلومونه
حين لم يذنبوا بعين اذ لم يلومونه على كل حال كان لها ذنوب
او لا مثل لعنه خوف الله لعنه اه وما ذكره محتمل لا تتعبد
فالتمس في غير جملة **قوله** او لغفارة المجلس اي مطلقا على
فقد العجدة والاولى لغفارة العجدة لغفارة المجلس ايضا كذا في

قوله قال الروادى ان يعين جريا
على الاستعمال الثاني للوجه
تسوية الجواز لتسوية الشرط
وبالاولى اذا انتفى الشرط

الغرة

الغرة العجدة والعجدة على ما افاده البعض ولكن ان تقول انما
لغفارة العجدة بقيد العجدة فتدبر **قوله** عملت عمل ليس ان او
اهلكت وكثرة **قوله** خففت النكاح اي ولا لفظة **قوله** وعسى
الغرفين ان لا ح اسم بمعنى عزيمه وبالرفق وما بعد مجرور
باضافة لا اليه **قوله** بلائى بالغفارة وجهه بان الجار دخل بعد
التركيب فاجرمه المركب بجري الالم الواحد لمجمله جريا ليا ولا يفر
مع لصيرورهما فضلة قوله في التفرخ **قوله** وان كان الاسم
معرفة سكت من محترز كذا الخبر لعلم من محترز بتكسر الاسم
قوله بالمقابلة وجوب تكرارها ان عند الجمهور ما في المقابلة
في خبر لما قامتا من لغفارة المجلس وانما في الاتصال يقتضيان التكرار
على كونها لغفارة المجلس لا لغفارة المجلس تكرار للغفارة في الحقيقة اذ
الدم ما بين ومثله ان القاءها لا يخبرها عن كونها لغفارة المجلس
في التكرار واجاز الورد وانما كسان عدم التكرار في العرفين
قوله فضية ولا انا حسن لغفارة هذه فضية ولا انا حسن
قاص لها وهو لغفارة من كلامهم في حق على رضى الله تعالى
عنه كما في من الجامعة لا يسطر بيت ويكسر كذا في العيني
في سوا هذه فصار خلا لغفارة عند الامر العسير فقوله العيني
هو من كلام علي وهو من الكامل ودخله العوقص في خبر نكاح الشفيعين
الاول والثاني جنط قاحش **قوله** لغفارة اي تارة على تقدير
وتنوا بينهما في لا يتفرقا بالاضافة كلفظ مثل او تجعله اسم مجلس
الكل من التصق بالمعنى المشهور به مسمى ذلك العلم والمعنى
قضية ولا فيضلها كما قاله الخليل في قوله مسمى كذا في
العالمين على معنى المار جبار فهاذا قوله الرضي والثاني اورد

معتبر

الاشفيعين

وتنوا بينهما

المعنى المشهور

مسمى كذا في

العالمين على

معنى المار

جبار فهاذا

قوله الرضي

والثاني اورد

معتبر

الاشفيعين

وتنوا بينهما

المعنى المشهور

مسمى كذا في

العالمين على

معنى المار

جبار فهاذا

قوله الرضي

والثاني اورد

معتبر

الاشفيعين